

(^ أفاء ا عليك وبنات عمك وبنات عماتك وبنات خالك وبنات خالاتك اللاتي هاجرن معك وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي إن أراد النبي أن يستنكحها خالصة لك من) * * * * . وقوله : (^ وبنات عماتك) أي : من أولاد بنات عبد المطلب وقوله : (^ وبنات خالك وبنات خالاتك) أي : من أولاد عبد مناف بن زهرة بن كلاب وقوله : (^ اللاتي هاجرن معك) فيه قولان : أحدهما : أسلمت معك ، فيقتضى أن غير المسلمة لا تحل له وإن كانت يهودية أو نصرانية ، وهي حلال لأمته . والقول الثاني : هاجرن معك إلى المدينة ، فاقترضت الآية أن غير المهاجرة لا تحل له ؛ وفي معناه قولان : أحدهما : أن غير المهاجرة لا تحل له من الأجنيات والقربات . والقول الثاني : أن غير المهاجرة لا تحل من القربات واللاتي ذكرهن ، فأما من الأجنيات فحلال وروى أبو صالح عن أم هانئ أن رسول الله لما فتح مكة خطبني ، فأنزل الله تعالى هذه الآية ، فلم أحل له لأنني لم أكن من المهاجرات ، وكنت من الطلقاء . وأم هانئ أخت علي بن أبي طالب رضي الله عنه وقوله : (^ وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي) وقرئ : ' إن وهبت ' بالفتح إذ بالكسر على العموم ، وبالفتح على امرأة بعينها وعن ابن عباس أنه قال : لم يكن ممن أمسكها النبي من النساء أحد وهبت نفسها وعن غيره أن ميمونة بنت الحارث كانت ممن وهبت ، وممن وهبت نفسها أم شريك ، وكانت امرأة سالحة . وروى أنها عطشت في سفر ، فأنزل الله تعالى عليها دلوا من السماء ، وعلقت عكة فارغة فأصاب فيها سمنا ، فيقال : من آيات الله عكة أم